

تنبيه الرجال إلى مفاسد وأضرار لبس البنطال

تأليف:

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فضلنا على كثير من خلقه وميزنا على غيرنا من الأمم وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الأعز الأكرم وأن محمد عبده ورسوله سيد ولد آدم والأعلم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد: فإن من المصائب التي أصيب بها المسلمون، وخلفها لهم الذين لا يؤمنون، لبس ما يسمى بالبنطلون، ذلك اللباس الذي يستحي من لبسه أهل الدين والمروءة، ويتنزه عنه أهل الرجولة والفتوة، لما فيه من المفاسد والأضرار، وتشبه الكبار بالصغار، ومخالفة أمر النبي صلى الله عليه وسلم، وإتباع كل مارد غوي، فجهل من جهل من المسلمين بمفاسده، فلبسوه على أسقامه وعلاته، فرأيت أن أجمع رسالة أبين فيها خطره وضرره، لينتفع بها من خشي ربه، وفق الله المسلمين للتمسك بدينهم الذي فيه عزهم ومجدهم، وجنبهم طريق المغضوب عليهم والضالين الذي فيه تأخرهم وذلمهم.

مدنية اليوم في حلق اللحى	وفي حلق القفا وفي رفع السراويل
وفي العناية بالشيء الجديد	وفي مسح الوجوه بأطراف المناديل
وفي الخروج على عادات أمتنا	وفي تشدقنا بالقال والقيـل
وفي السفور وفي شرب الخمر	وفي ما فوق ذلك من فعل الأباطيل

كتبها:

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف.

مفاسد وأضرار لبس البنطلون

الأولى: فمن مفاسد لبس البنطلون مخالفة هدي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والمسلمين بعدهم.

فهدي الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين لهم بإحسان لبس القميص أو الإزار مع الرداء والأحاديث عنهم في ذلك متواترة وكان القميص أحب اللباس إليه صلى الله عليه وسلم.

عن أم سلمة قالت: ((لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَمِيصٍ))^١

ولم يصاب المسلمون بلبس البنطلون إلا عند دخول الاستعمار البريطاني والفرنسي لبلاد المسلمين كما ذكر ذلك غير واحد من المؤرخين.

الثانية: ومن مفاسده التشبه بالكافرين أعداء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ، فَقَالَ: ((إِنَّ هَذَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا))^٢

١ (رواه أحمد (٢٦٦٩٥) وأبو داود (٣٤/٤) وابن ماجه (١١٨٣/٢) والحاكم (٢١٣/٤) وقال : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ) وصححه الألباني.

٢ (رواه مسلم (٢٠٧٧)

قال ابن تيمية - رحمه الله - في اقتضاء الصراط المستقيم : (علل النهي عن لبسها بأنّها: من ثياب الكفار، وسواء أراد أنّها مما يستحلّه الكفار بأنهم يستمتعون بخلاقهم في الدنيا، أو مما يعتاده الكفار لذلك) انتهى.

وقال التوحيدي - رحمه الله - : (وهذا الحديث الصحيح، صريح تحريم ثياب الكفار على المسلمين ؛ وفيه دليل على المنع من لبس البرنيطات وغيرها من ملابس أعداء الله تعالى، كالاقتصار على لبس البنطلونات، والقمص القصار، وغير ذلك من زي أعداء الله تعالى، وملابسهم، لوجود علة النهي فيها.

وفي غضب النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وأمره بطرح ثوبيه في النار، أبلغ زجر عن مشابحة الكفار في زيهم ولباسهم، وكذلك في قوله صلى الله عليه وسلم: "أأملك أمرتك بهذا؟! " أبلغ ذم وتنفير من التشبه بأعداء الله تعالى، والتزيي بزيهم.

وقد جعل الله سبحانه وتعالى للمسلمين مندوحة عن مزاحمة أعداء الله تعالى في لباسهم، والتشبه بهم؛ فمن أراد وقاية لرأسه، ففي لباس المسلمين ما يكفيه، ومن أراد ثيابا للأعمال فكذلك؛ ومن أراد ثيابا للزينة والجمال فكذلك؛ ومن رغب عن زي المسلمين ولم يتسع له ما اتسع لهم من الملابس المباحة، فلا وسع الله عليه في الدنيا ولا في الآخرة^٣

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ »^٤

٣ (الدرر السنية (٣٦٩/١٥)

٤ (رواه أحمد (٥١١٥) وأبو داود (٤٤/٤) وجود سنده ابن تيمية وحسنه ابن حجر والشيخ الألباني والشيخ مقبل رحمهم الله .

قال الإمام ابن تيمية - رحمه الله - في اقتضاء الصراط المستقيم: (وهذا الحديث أقل أحواله أنه يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم، كما في قوله: { وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ } انتهى).

وقال الحافظ ابن كثير - رحمه الله -: (وفيه النهي الشديد والتهديد والوعيد، عن التشبه بالكفار في أقوالهم وأفعالهم، ولباسهم وأعيادهم وعباداتهم، وغير ذلك مما لم يشرع لنا ولم نقر عليه).^٥

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَشِيخَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيضُ لِحَاهُمْ فَقَالَ: ((يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ حَمُّوا وَصَفُّوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ)) قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَسَرَّوْنَ وَلَا يَأْتِرُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((تَسَرَّوْا وَاتَّرِزُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ)) قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَخَفُّونَ وَلَا يَنْتَعِلُونَ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((فَتَخَفُّوا وَانْتَعِلُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ)) قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقْصُونَ عَنَّا نِيَّتَهُمْ وَيُوفِّرُونَ سِبَالَهُمْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قُصُوا سِبَالَكُمْ وَوَفِّرُوا عَنَّا نِيَّتَكُمْ وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ))^٦

وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كتب إلى المسلمين المقيمين ببلاد فارس: (وَأَيَّاكُمْ وَالتَّعْنَمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشَّرْكِ)^٧

سئل الإمام الألباني رحمه الله في بعض أشرطته عن حكم لبس البنطلون؟

٥ (في تفسير قوله تعالى : ((يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا))

٦ (رواه الإمام أحمد (٢٢٢٨٣)

٧ (رواه مسلم (٢٠٦٩)

فأجاب: (البنطلون هو من المصائب التي أصابت المسلمين في هذا الزمان؛ بسبب غزو الكفار لبلادهم، وإتيانهم بعاداتهم وتقاليدهم إليها، وتبني بعض المسلمين لها، وهذا بحث يطول أيضاً، لكني أقول بإيجاز: إن لبس البنطلون فيه آفتان اثنتان: الأولى: أنها تحجّم العورة، وبخاصة بالنسبة للمصلين الذين لا يلبسون اللباس الطويل الذي يستر ما يحجمه البنطلون من العورة من الإليتين، بل وما بينهما في السجدين، وهذا أمر مشاهد مع الأسف لا سيما في صلاة الجماعة، حيث يسجد الإنسان فيجد أمامه رجلاً (منظلاً) -إن صح التعبير- فيجد هناك الفلقتين من الفخذين، بل وقد يجد بينهما ما هو أسوأ من ذلك، فهذه الآفة الأولى أن البنطلون يحجّم العورة، ولا يجوز للرجل فضلاً عن المرأة أن يلبس أو تلبس من اللباس ما يحجم عورته أو عورتها، وهذا مما فصلت القول فيه في كتاب حجاب المرأة المسلمة .

والآفة الأخرى: أنها من لباس الكفار، ولم يكن لباس البنطلون أبداً يوماً ما في كل هذه القرون الطويلة في لباس المسلمين، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: ((بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم)) وجاء في صحيح مسلم: أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء إليه رجل فسلم عليه، فقال له: ((هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها)) ولذلك فيجب على كل مسلم ابتلي بلباس البنطلون لأمر ما أن يتخذ من فوقه جاكيتاً طويلاً، أشبه بما يلبسه بعض إخواننا الباكستانيين أو الهنود، من القميص الطويل الذي يصل إلى الركبتين، هذا في الواقع مما يخفف من تحجيم البنطلون لعورة المسلم) .

وقال: (أنا يؤسفني جداً أن أدخل المسجد وأجد فيه شباباً مسلمين يصلون، وبعضهم ممن تبنا دعوة الكتاب والسنة، فيصلي أمامي فأتعجب! هل هذا مسلم يصلي أم أنه

رجل منافق يصلي؟! لم؟! لأنه يلبس لباس الكفار، فما يسمونه بالبنطلون يَعَضُّ على فِخْذَيْهِ وعلى إِيَّتَيْهِ عَضاً، وربما إذا سجد ظهر لِمَنْ خلفه ما بينهما، هل هذا هو اللباس الإسلامي يا جماعة؟! حاشا لله عز وجل! لكن هذا هو التقليد، كان هناك تقليد نشكو منه كثيراً وكثيراً، وإذا بنا نبتلى بتقليد أفضح منه؛ لأن ذلك كيفما كان فنحن نقلد مسلمين ونقلد أئمة في الدين؛ لكن الإسلام يريدنا أن نأخذ الدين مباشرة من الرسول صلى الله عليه وسلم، فما بالنا اليوم نقلد أئمة الكافرين الذين يضعون هذه النظم في اللباس، سواءً للنساء أو للرجال أو للشباب، فالذي يأتينا نقبله دون أي بحث أو سؤال أو تفتيش؟!!

والحق أقول: أنا لا أعتقد أن الأمة المسلمة -ولا أريد التعميم على مائة مليون مسلم، فهذا مستحيل، وإنما نخبة منهم- لا يمكن أبداً أن تعود إليهم العزة بالإسلام وهم على هذا الوضع الذي يعيشون فيه!! انتهى.

وقال العلامة التويجري في كتابه (الإيضاح والتبيين فيما وقع فيه أكثر الناس من مشابهة المشركين) : (النوع العاشر: من التشبه بأعداء الله تعالى لبس البرنيطة التي هي من لباس الإفرنج ومن شابههم من أمم الكفر والضلال وتسمى أيضاً القبعة، وقد افتتن بلبسها كثير من المنتسبين إلى الإسلام في كثير من الأقطار الإسلامية ولا سيما البلدان التي فشت فيها الحرية الإفرنجية وانطمست فيها أنوار الشريعة المحمدية.

ومن ذلك أيضاً الاقتصار على لبس السترة والبنطلون. فالسترة قميص صغير يبلغ أسفله إلى حد السرة أو يزيد عن ذلك قليلاً^٨ وهو من ملابس الإفرنج، والبنطلون اسم لل سراويل الإفرنجية، وقد عظمت البلوى بهذه المشابهة الذميمة في أكثر الأقطار الإسلامية.

(٨) وهو ما يسمى بالشميز في بعض المناطق اليمنية.

ومن جمع بين هذا اللباس وبين لبس البرنيطة فوق رأسه فلا فرق بينه وبين رجال الإفرنج في الشكل الظاهر، وإذا ضم على ذلك حلق اللحية كان أتم للمشابهة الظاهرة. ومن تشبه بقوم فهو منهم كما تقدم في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وتقدم أيضًا حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ليس منا من تشبه بغيرنا".

إلى أن قال : فإن ادعى المتشبهون بأعداء الله تعالى أنهم إنما يلبسون البرنيطات لتكون وقاية لرؤوسهم من حر الشمس ويلبسون البنطلونات والقمص القصار لمباشرة الأعمال.

قيل: هذه الدعوى حيلة على استحلال التشبه المحرم والحيل لا تبيح المحرمات، ومن استحل المحرمات بالحيل فقد تشبه باليهود كما في الحديث الذي رواه ابن بطة بإسناد جيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تتركبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل"، والدليل على تحريم التشبه بأعداء الله تعالى ما تقدم من حديث عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم) انتهى.

وسئل الشيخ عبد المحسن العباد - حفظه الله - ماذا تقولون عن لبس البنطلون في هذه البلاد؟

فأجاب : (على المسلم بل هو أن يلبس لباس المسلمين في كل مكان، في هذه البلاد وفي غير هذه البلاد، والبنطلون ليس من لباس المسلمين، بل هو لباس الكفار، ولكن بعض المسلمين قلدوهم فيه وتابعوهم)^٩.

وسئل : جاء في صحيح مسلم: أن عبد الله بن عمرو دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب معصفر فقال له صلى الله عليه وسلم: ((لا تلبسها فإنها من ثياب الكفار)) قال: فهل لبس البنطلون على هذا يكون من ثياب الكفار، ويعتبر حراماً؟ فأجاب : (معلوم أن من لبس الكفار البنطلون، والإنسان لا ينبغي له أن يستعمله، ولكن إذا احتاج إلى استعماله فليجعله على وجه يخالف الكفار بأن يكون واسعاً، ولا يكون ضيقاً يصف الجسم)¹

قلت: والتشبه بالكفار فيه مفسد كثيرة ذكرها شيخ الإسلام في الصراط المستقيم، منها : معصية الله ورسوله ومرض قلب المتشبه بهم وميله لهم واحتقاره لنفسه وتنقصها وغير ذلك.

الثالثة: البنطلون يصف ويحجم العورة وقد يكشفها أو جزء منها.

قال الشيخ الألباني - رحمه الله - في الصحيحة (١/١٦١): (فمن مصائب الشباب المسلم اليوم إطالته سرواله (البنطلون) إلى ما تحت الكعبين ، لاسيما ما كان منه من جنس (الشرلستون) ! فإنه مع هذه الآفة التي فيه ، فهو عريض جدا عند الكعبين ، و ضيق جدا عند الفخذين و الأليتين ، مما يصف العورة و يجسمها و تراهم يقفون بين يدي الله يصلون و هم شبه عراة ! فإننا لله وإنا إليه راجعون).

وسئل رحمه الله: هل يعتبر لبس السراويل تشبهاً بالكفار إذا كان من غير ارتداء القميص فوقها والعمامة؟

فأجاب: (لا أدري إذا كان السائل يعني بالسراويل الفضفاضة، أو كان يعني بها: البنطلون، فأبدل اسم السروال الفضفاض باسم البنطلون! فإن كان السائل يعني

السروال الذي نفهمه، وهو اللباس الفضفاض العريض الذي لا يزال يلبسه بعض المسلمين، فعلى هذا النحو لا يعتبر لبسه تشبهاً بالكفار.

أما البنطلون فقد تكلمنا عنه مراراً وتكراراً، وأنه ليس من لباس المسلمين؛ لأنه يصف ويحجّم ويُظهر، فهو يضيق حيث ينبغي أن يتسع، ويتسع حيث ينبغي أن يضيق، وهكذا اعكس تصب، هكذا نظامهم في الحياة اليوم مع الأسف فالتشبه يكون بلباس البنطلون وليس بلباس السروال).

وقال كما في شريط مسجل : (والبنطلون فيه مصيبتان:

المصيبة الأولى: هي أن لابسها يتشبه بالكفار، والمسلمون كانوا يلبسون السراويل الواسعة الفضفاضة، التي ما زال البعض يلبسها في سوريا ولبنان.

فما عرف المسلمون (البنطلون) إلا حينما استعمروا، ثم لما انسحب المستعمرون، تركوا آثارهم السيئة، وتبناها المسلمون، بغباوتهم وجهالتهم.

المصيبة الثانية: هي أن البنطلون يحجم العورة، وعورة الرجل من الركبة إلى السرة والمصلي يفترض عليه أن يكون أبعد ما يكون عن أن يعصي الله، وهو له ساجد. فترى إلبته محسنتين، بل وترى ما بينهما مجسماً!!

فكيف يصلي هذا الإنسان، ويقف بين يدي رب العالمين؟.

ومن العجب أن كثيراً من الشباب المسلم، ينكر على النساء لباسهن الضيق، لأنه يصف جسدهن، وهذا الشباب ينسى نفسه فإنه وقع فيما ينكر، ولا فرق بين المرأة التي تلبس اللباس الضيق الذي يصف جسمها، وبين الشباب الذي يلبس البنطلون، وهو أيضاً يصف إلبته، فإلية الرجل وإلية المرأة من حيث إنهما عورة، كلاهما سواء، فيجب على الشباب أن ينتبهوا لهذه المصيبة التي عمتهم إلا من شاء الله وقليل ما هم) انتهى .

قلت: وقد أخبرني أخ أن رجلا قدم من سفره من أمريكا البنطلون إلى قريته وكانوا لا يعرفون البنطلون فرأته امرأته من بعيد بالبنطل فأعطت ابنها إزارا وقالت إذهب به لأبيك فقد قدم عاريا.

وقد رأيت شخصا لا بسا للبنطلون يريد قضاء الحاجة في خلاء فخلع البنطلون أمام الناس وجلس وعورته ظاهرة .

الرابعة: البنطلون يضر بالجسم صحيا.

ففي كتاب (الصحة) لزعيم الهندوس (مهاتما غاندي) ترجمة عبد الرزاق المليح آبادي: (لللباس أيضا علاقة بالصحة إلى حدّ خاص أن الأوروبيات لهن أفكار غريبة في الحسن، وهي التي تسوقهن إلى جعل ملابسهن في شكل يضغط على الصدر والأرجل؛ وذلك يحدث أمراضا مختلفة.. إن أقدام الصينيات يضغط عليها إلى أن تكون أصغر من أقدام أطفالنا الصغار، وهذا ما جعل صحتهم غير جيدة فهذان المثالان يثبتان تأثير هيئة اللباس في الصحة..).^{١١}

وقد ذكر الأطباء أن اللباس الضيق يضر الأنسجة والخلايا والأجهزة الجسمية المختلفة وخاصة الجهاز التناسلي وجهاز الدوران والحركة، وقد أدّى اللباس الضيق المحزّق عند كثير من النساء إلى العقم أو الولادة المقعدية (غير الطبيعية) غير إصابة من ترتديه وبشكل متكرر بتمزق في عنق الرحم ناهيك عن كونه يؤدي إلى ارتفاع ضغط الدم نتيجة تضيق مقطع العروق ويسبب حساسية الجسم وسلس البول وغيرها.

الخامسة : البنطلون يقيد حركة لابسـه وحرية جسده وهذا نوع من العذاب ولكن أكثر لا بسـيه لا يشعرون بذلك أو يشعرون ولكنهم يتجاهلون .

السادسة: المشقة في لبسه وخلعه والصلاة فيه والاستنجاء.

(١١) مجلة المنار (٢٧ / ٢٦١).

السابعة: البنطلون يؤثر في كمال صحة صلاة لابسها أو يبطلها .
لأنه يصف العورة ويمنع من أداء أركان الصلاة كالركوع والسجود كما وردت في السنة،
ولأن لابسها معصية فالمصلي به متلبس بمعصية وقد تنكشف عورة لابسها في الصلاة .
الثامنة: غالب من يلبس البنطلون يرخونه أسفل من الكعبين وقد قال صلى الله عليه
وسلم: ((ما أسفل الكعبين من الإزار ففي النار)) متفق عليه.

قال الذهبي في الكبائر : (وَهَذَا عَامٌ فِي السَّرَاوِيلِ وَالثُّوبِ وَالْجُبَّةِ وَالْقَبَاءِ وَالْفَرْجِيَّةِ وَغَيْرِهَا
مِنَ اللَّبَاسِ فَنَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ) انتهى

التاسعة: أن أكثر من يلبس البنطلون لا يستنجون ومن يستنجي منهم قد لا يسلم
من قطرات البول في جسده أو بنطلونه وفي الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ : ((إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ !
بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ : أَمَّا أَحَدُهُمَا ، فَكَانَ يَمْشِي بِالتَّمِيمَةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ
مِنْ بَوْلِهِ)) . متفق عليه.

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ((أكثر عذاب القبر من
البول)) رواه أحمد وابن ماجه بسند صحيح.

العاشرة : كثير ممن يلبسون البنطلونات يتركون الصلاة بالكلية أو في حال
لبسهم له لأنهم يرون أن البنطلون يتضرر بالركوع والسجود أو يمنعهم البنطلون
من الركوع والسجود ففي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
يقول : ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ ، تَرْكُ الصَّلَاةِ)) رواه مسلم.

وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ : ((الْعَهْدُ الَّذِي
بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ)) رواه الترمذي وَقَالَ : حَدِيثٌ
حَسَنٌ صحيح .

الحادية عشرة: تشويه منظر لا بسية ومسح أشكالهم، حتى يكاد الناظر إليهم
ليضحك من سوء منظرهم فمنهم من يكون منظره كالقرد ومنهم كالدب ومنهم
ومنهم.. ولكن كما قيل: وما لجرح ميت إيلام.
هذه هي مفاسد البنطلون الذي لا يدل لبسه على التقدم والتمدن والحضارة، ولكنه
دليل على المهانة والذل والحقارة وهبوط الهمم والتبعية للصم البكم الذي لا يعقلون.
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تأليف :

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف

كتبت في ٧ صفر ١٤٣٤ هـ